[228] فثمانين درهما من حله مال كثير (1). 57 - شى: عن إسماعيل بن أبي زياد السكوني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليهما السلام أن عليا عليه السلام قال في رجل نذر أن يصوم زمانا قال: الزمان خمسة أشهر، والحين ستة أشهر لان ا يقول " توتي اكلها كل حين " (2). 58 - شى: عن الحلبي قال: سئل أبو عبد ا عليه السلام عن رجل جعل ا عليه صوما حينا في شكر قال: فقال: قد سئل علي بن أبى طالب عليه السلام عن هذا فقال: فليصم ستة أشهر، إن ا عزوجل يقول: " تؤتي اكلها كل حين " والحين ستة أشهر (3). 59 - شى: عن خالد بن جرير قال: سئل أبو عبد ا عليه السلام عن رجل قال: ا على أن أصوم حينا وذلك في شكر، فقال أبو عبد ا عليه السلام: قد أتى عليا مثل هذا فقال: صم ستة أشهر فان ا يقول: " تؤتي اكلها كل حين " يعني ستة أشهر (4). 60 - شى: عن عبد ا بن ميمون، عن أبى عبد ا، عن أبيه، عن علي بن أبى طالب صلوات ا عليهم قال: إذا حلف الرجل با فله ثنيا إلى أربعين يوما وذلك إن قوما من اليهود سألوا النبي صلى ا عليه وآله عن شئ فقال: القوني غدا ولم يستثن حتى اخبركم فاحتبس عنه جبرئيل عليه السلام أربعين يوما ثم أتاه، وقال: " ولا تقولن لشئ إنى فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء ا واذكر ربك إذا نسيت " (5). 61 - شى: عن أبى حمزة، عن أبى جعفر عليه السلام ذكر أن آدم لما أسكنه ا الجنة فقال له: يا آدم لا تقرب هذه الشجرة فقال: نعم يا رب ولم يستثن فأمر ا نبيه فقال: " ولا تقولن لشئ إني فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء ا واذكر ربك إذا نسيت " أن تقول ولو بعد سنة (6). 62 - شى: في رواية عبد ا بن ميمون، عن أبى عبد ا عليه السلام في قوله:

---

(1) نفس المصدر ج 2 ص 84 وكان الرمز فيها وفيما بعدها إلى حديث 69 (ين) وهو خطأ. (2 - 6) نفس المصدر ج 2 ص 224.